**الفصل الأول**

**التطور التأريخي لحرية أعالي البحار**

مرت حرية أعالي البحار والبحار بصورة عامة بمراحل تأريخية مختلفة تضاربت خلالها مواقف الدول بين مؤيد ومعارض وفقاً للمصالح الخاصة ، وقد وقف الفقه الدولي وراء تلك المصالح مدافعاً عنها وواضعاً العديد من النظريات المتقاربة تبعاً لتضارب تلك المصالح .

فقد كانت البحار بصورة عامة ، وقبل ميلاد سيدنا المسيح ( عليه السلام ) ، وحتى منتصف القرون الوسطى حرة للجميع . موقف الفقه الدولي حسب رأي ( يوليبيان ) : ( كان البحر مفتوحاً بطبيعته للجميع . وعدّ "سيلوس " البحر كالهواء مشتركاً لجميع البشر ) . وكذلك يعُد قول الامبراطورانطونيوس المشهور ( أنا سيد الأرض ، والقانون سيد البحر ) ، وهذا تعبير عن وضع البحر في ذلك الوقت .

وقد سادت في القانون الروماني مقولة ( إن البحر وسواحله مشتركة للجميع ، وأن الصيد في الأنهار والموانئ حر للجميع ، وإن الحيوانات بما فيها الأسماك لا تعود لأحد ). ويذكر كروشيوس ، عند حديثه عن حرية المياه عدداً من الكتّاب الرومان ، ومنهم ( سيسرو ) الذي حذر من أنه لا يمكن حرمان أحد من المياه. وعند (اوفيد) قوله : ( إن عالم المياه حر للجميع ، فالطبيعة لم تخلق الشمس والهواء والماء ملكية خاصة ، وانما هي هدية عامة تعود لكل المجتمع البشري ).

لذا يمكن القول إن تطور قانون البحار ، قد مر في عدة مراحل :

**- المرحلة الأولى :**

كان يعبر من حيث الأساس عن المصالح التجارية والعسكرية ، ويشمل صيد الأسماك والملاحة التجارية والقرصنة والحرب ، واستمرت هذه المرحلة حتى نهاية الحرب العالمية الثانية بدون أي قيود من أي دولة كانت ، وخير دليل على ذلك فالتاريخ المعروف لقانون البحار يبدأ بسفن السومريين والبابليين والفراعنة والفينيقيين واليونان والرومان والعرب .

ومن هنا نتذكر رحلة ( يوليوس ) البحرية في أوديسا ، ورحلات السندباد البحري ( في ألف ليلة وليلة ) ، وقصة حي ابن يقظان ، ورحلات الرحالة ابن بطوطة ، وكتاب القواعد في أصول البحر ، وكتاب قواعد البحر للربان العربي شهاب الدين ابن ماجد وهو من عرب الجزيرة العربية وهو المرشد البحري للقائد البرتغالي فاسكو دي كاما في رحلته لاكتشاف الطريق إلى الهند عام 1418 .

من حيث المبدأ كان السائد قديماً في الملاحة حرية البحار الهدف منه تأمين التجارة والنقل ، إلا إن الخلاف دار منذ القدم بشأن (ما إذا كان البحر حراً للاستعمال الجميع أم أنه كالبّر قابل للتملك لا يوجد له ما يمكنه من الاستيلاء عليه) ( ملاحظة مهمة ) .

وقد قال اليونان والرومان أن البحر لا يعود لأحد ، وأنه مباح لمن يدعيه ، إلا إن البعض من الرومان من أمثال ( جستنيان) كان قد طوروا الفكرة إلى القول : أن البحر مشاع يعود إلى الجميع ، ولا يعود لأي أحد ، لذا فهو مفتوح للاستعمال وليس للاستيلاء .

وعندما تكونت الامبراطويات القديمة بدأ النفوذ السياسي يفرض سيطرته على البحر . فإدعت بعض الدول الولاية أو السيادة الكاملة على أجزاء من البحر ، اعتبرت الامبراطورية الرومانية البحر المتوسط بحيرة رومانية ،عندما احاطته من كل جانب ، وادعت " قرطاجة الولاية على البحر المتوسط لفترة من الزمن ، ومنذ القرن التاسع أدعى البيزنطيون الولاية على صيد الاسماك ، وموارد الملح في البحر المتوسط .

ورغم أن الملاحة حتى النصف الأول من القرون الوسطى حرة للجميع في البحر المفتوح ، ومع ازدياد أهمية البحارها بوصفها وسيلة للمواصلات التجارية ، ومصدراً للثراء ازددت ادعاءات الدول بحقها بتملك مساحات واسعة منها وهي ذات الاساطيل ( بأن لها حق السيادة على أجزاء معينة من البحر) .

فقد كانت " فينيسيا " الإيطالية قبل نهاية القرن الثالث عشر ذات نشاط تجاري عظيم ونشاط عسكري وقوة بحرية مهمة ، لذا أعلنت السيادة على البحر " الادرياتيكي " وهو أحد فروع البحر المتوسط ، يفصل الجزيرة الإيطالية عن شبه جزيرة البلقان . ويقع غرب ايطاليا ، وكانت فينينسيا تفرض ما يلي :

1. الجزية على السفن المارة فيه .

2. تمنع السفن من المرور عند رفضها دفع الجزية .

3. اجبرت الدول الأخرى على قبول طلبات دولة (فينيسيا).

4. اعترفت الدول الأوروبية وبابا الفاتيكان.

كذلك أعلنت " جنوه " أدعاءات متشابهة ، وسارت على نهج " فينيسيا " ، وحصل الشيء ذاته في أوروبا الشمالية بإعلانها السيادة على بحر البلطيق .

أعلنت بريطانيا سيادتها على بحر الشمال ، وعلى أجزاء من المحيط الاطلسي ، وكذلك إدعاءات الدول الاسكندنافية الأكثر أهمية في التاريخ ، كل ذلك أدى إلى وجود قواتها البحرية في تلك المناطق ، ووصلت هذه الادعاءات أوجها عندما قسمت معظم محيطات البحار بينهم ، حيث دخلت هذه المجموعة في ادعاء السيطرة على البحار خاصة بعد الاستكشافات الجغرافية الكبرى في القرن الخامس عشر ، وفتح البابا الاسكندر السادس في مرسوم بابوي في 4 / مايس / 1492 مساحات واسعة من البحار لهاتين الدولتين ونقصد بهما هنا اسبانيا والبرتغال مقسماً بينهما المحيط الاطلسي منعاً لتصادم في خط يمتد من القطب الشمالي إلى القطب الجنوبي .

وقد بيّنت البلدان هذا التقسيم في معاهدة ( تورديس ليز) عام 1494 ، وفرض عقوبات على من يبحر في هذه البحار دون رخصة تترواح بين مصادرة السفينة والموت .

وقد شكلت هذه الادعاءات حواجز أمام ملاحة الأمم الأخرى ، إذا كانت هاتان الدولتان تفرضان السيطرة على المحيط الاطلسي والمحيط الهندي والمساحات الواسعة من المحيط الهادي مستندين في ذلك إلى حق الاكتشاف والاحتلال والفتح ، بالإضافة إلى استنادها إلى المرسوم البابوي ، وإلى مرسوم بابوي آخر صدر بعد عودة " كولومبس " فتحت بموجبه الأراضي الجديدة لأسبانيا . ملاحظة : يرجى الاطلاع على كتاب ( الانسان والبحر ) للربان المصري عبد الفتاح الشافعي ، الهيئة المصرية العامة .